بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى اله الطاهرين

اما بعد فانك ذكرت لي انك رأيت الرد بتيبر قبلنا ما كدوه وعولون في مسائل الخلاف على مذهب احمد بن عيسى بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب والقسم بن ابرهيم بن اسمعيل بن ابرهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب والحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ومحمد بن منصور بن يزيد المرادي المقري رحمه الله وذكرت ان اقاويلهم معرفه ليس لمحبها كتاب فيقصد وحاجه اصحابه الرد به تعالى كتاب يجمع اقاويلهم وذكرت ان اكثرها معتمد عليه الرد بتيبر من اكثف مصنفات محمد بن منصور وما رأى فيها من اهل محمد عليهم السلام وان مصنفاته مبسوطه لا يكاد احد يصل الى غرضه منها الا بعد قراءه ما لا يحتاج اليه ورسالتك ان اختصر لك منها كتابا يجمع شتات بين قول احمد والقسم ومحمد وعبد اما رواه من الاخبار عن النبي وعن اهل البيت عليهم السلام وطرفا من قول الصحابه والعلماء فما وافق او خالف لتعرف مذاهبهم للسائد وان اضيف الى ذلك ما انتهى الي من قول الحسن بن يحيى ومن قول احمد والقسم ومحمد مما لم يتطرق محمد في مصنفاته المشهوره فكون هذا الكتاب مختصرا كافيا جامعا لاصول الرد بتيبه فاحتبك الى ذلك محتسبا في ذلك الثواب من الله سبحانه واعتمدت ما ذكرت من اقاويلهم على حكايه الفاظهم في اكثر المسائل وربما غيرت في بعضها واخرت وربما زدت اللفظه التي توضح المعنى وكشفه ولا تغيره وربما نقصت من الفاظهم ما استغنى عن ذكره وربما روى محمد خبرا عن بعض العلماء ثم قال في عقبه وبهذا ناخذ وهذا اقولي فانت ان اتيت بالمسئله على انها قوله وربما سئل فقيل له اهذا قولك فقال نعم او لا فحكيت ان ذلك قوله وقلت قال محمد كذا او يقول وربما كرر المسئله في مواضع عده وفي كل موضع زياده لفظ او معنى ليس في الموضع الاخر فاحضرت من ذلك مسئله واحده تجمع ذلك المعاني كلها وحررت في ذلك كله جهدي والله اسأل التوفيق

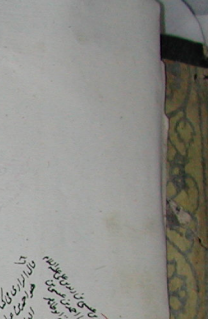

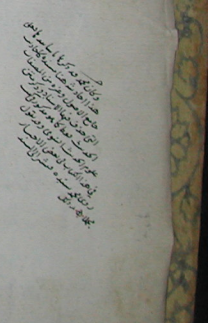

ما كان من قول احمد والقسم ومحمد مطلقا ذكرا وربه فهو ما ذكره محمد في مصنفاته وما كان من سواها فقد ذكرت في المسئله من رواه وما كان من قول القسم من روايه داود عنه فحدثنا به حسن بن حبيش وحسن بن القطان عن الحسن بن زيد الجعفري عن ابيه عن داود بن القسم عن ابيه القسم بن ابرهيم وما كان من قول الحسن بن يحيى مطلقا فهو من المسائل المشهوره عنه التي اخبرنا بها احمد بن علي العطار عن علي بن احمد بن عمر عنه وما كان من روايه من صباح عنه فحدثنا به حسن بن حبيش عن محمد بن احمد بن منصور عن عبد الله بن صباح البزار عنه وما كان من قول الحسن من عمر فمن الحسنين فقد ذكرت في المسئله من حدثنا به عنه وما كان من مصنفات محمد التي اختصرت منها هذا الكتاب بالنون مصنفا وهي كتاب احمد بن عيسى بالزيادات حدثنا به احمد بن علي العطار ومحمد بن الحسين بن عزال عن علي بن احمد بن عمر الحسني عنه وكتاب المجموع اخبرنا به الحسن بن محمد البجلي عن الحسن بن محمد الرقاعي عن عبد الله بن عبد الجبار عنه وكتاب المسائل حدثنا به محمد بن عزال عن علي بن عمر عنه وكتاب الطهاره حدثنا به زيد بن حاجب عن علي بن عمر عنه وحدثنا به ايضا حسن بن حبيش وحسن بن احمد بن القطان عن ابي المثنى محمد بن احمد بن موسى عنه وكتاب الحج عن المسح على الخفين حدثنا به محمد بن منذر عن عبد الواحد بن الاذلاي عن احمد بن عمر وبه عنه وكتاب الصلوه حدثنا به حسن بن حبيش عن ابي المثنى عنه وكتاب الزكوه الجنايز حدثنا بكتاب حسن بن حبيش عن ابي المثنى عنه وكتاب الزكوه حدثنا بكتاب محمد بن غزال عن علي بن عمر عنه وكتاب الخمس حدثنا به محمد بن علي بن خبيش عن ابي ذر احمد بن محمد المقرء عن علي بن احمد بن عمر عنه وكتاب الصوم حدثنا به بن عزال عن ابن عمر عنه وكتاب الحج حدثنا به احمد بن علي العطار ومحمد بن غزال عن بن عمر عنه وكتاب منسك الحج حدثنا به حسن بن القطان عن ابي المثنى عنه وكتاب النكاح حدثنا به بن حبيش عن ابي المثنى عنه

وكتاب ابطال المتعه وجدته بخط جدي لامي محمد بن الحسن بن
بن عيسى العلوي * وكتاب الطلاق حدثنا به بن حبيش عن ابي المثنى عنه
وكتاب ايقاع الطلاق ثلثا في كلمه وايقاع الطلاق في العضب اجازة
لي من جعفر بن حاجب عن اسمعيل بن اجيا لاكفاني عن محمد بن زكريا
القرشي عنه * وكتاب الرضاع اخبرنا به احمد بن العطار عن ابن عمر عنه
وكتاب البيوع حدثنا به ابن حبيش عن ابي المثنى عنه * وكتاب الايمان
والكفارات حدثنا به محمد بن جعفر النجار عن محمد بن علي بن عامر عنه الا
اولا فانه اخبره فانه سماعها اخبرنا بها ابي عن الحسن بن محمد الرقاعي
عن عبد الجبار عنه * وكتاب الحدود حدثنا به ابي عن احمد بن زرقون
عن بن عمر عنه * وكتاب الفرائض حدثنا به القاضي محمد بن عبد الله
المحفي عن علي بن عمر عنه * وكتاب القضا حدثنا به محمد بن حشيش
عن احمد بن محمد القفار عن علي بن عمر عنه * وهو اجازه لي من محمد بن زبدون
مروان عن علي بن عمر عنه * وكتاب السيره اخبرنا به جعفر بن
حاجب اجازة عن بن عمر عنه * وكتاب مختصر السيره فرائه بخط جدي
جدتي لابي الحسن بن عيسى بن يحيى بن الحسن بن زيد وذكر في كتاب
بخطه انه سمعه من محمد بن منصور سنه اثنين وخمسين ومايتين *
وكتاب الصيد والذبائح من روايه سعدان عنه * وكتاب صفه العصير
والبطلا ومعرفه الاوزان حدثنا به محمد بن علي بن الحكم عن علي بن عمر عنه
وكتاب تحريم الاشربه والملاهي حدثني به ابي عن جعفر بن حاجب
عن بن عمر عنه * وهو اجازة لي من بن حاجب * وكتاب الالفه والحكمه
بن مروان * وكتاب مسائل احمد بن عيسى والقسم بن ابرهم عليهما السلام
حدثني به علي بن محمد الشيباني عن محمد بن محمد بن هرون عن سعدان عنه *

باب طهارة الماء القوي واحكام الماء الكثير وما يجري مجراه

قال القسم عليه السلام اذا وقع في البير او الغدير نجس او ميته

اومانت في البير فاره او دجاجه فماتوا طاهر ولا يحتمه شيء من ذلك
الان يتغير له طعم او ريح او لون واذا مانت الحنانيص والذباب و
اشباه ذلك في البير فلا باس بما لم تتغير * قال محمد جعفر
القسم عليه السلام استقى له من بير فاصابوا في البير حمامه فاعلم ذلك
فقال لعلها به انظروا ان تغير منها طعم او ريح فلم يروا تغيرا فتوضانا
ولم نرح منها شيء قال الحسن بن يحيى فما روى عبد الله بن صبح
عنه وهو قول محمد في المسائل واذا وقعت الفاره في البير فلم يتغير
لها طعم ولا ريح ولا لون فيستحب ان ينزح منها ما بين ثلثين دلوا الى
اربعين وليس ذلك بواجب وان تغير لها طعم او ريح او لون ينزح جميع
ما فيها من الماء حتى يعود الى حالته الاولى من الطيب والصفا وقال
الحسن ايضا فيما حدثنا زيد بن حاجب عن زيد بن محمد العامري عن احمد
بن يزيد الخراساني عنه وهو قول محمد واذا مانت في البير فاره فغير
لها طعم او ريح نزحت حتى يطيب فلا يوجد لها طعم ولا ريح قال الحسن
عليه السلام وكذلك لقول فيها لو نفخت قال الحسن وهو قول محمد في
روايه سعدان عنه * واذا قال انسان في البير قدر ما فاكان كان
عرض البير ثلاثه اشبار ضربت في ثلاثه فصارت تسعه ثم ضربت التسعه
في سبك الماء كاكان شبرا نزح منها لكل شبر قدره وقال محمد لكل شبر
دلوان وقال الحسن عليه السلام اضافها حدثنا حسان بن احمد بن
القطان عن زيد بن محمد العامري عن احمد بن يزيد الخراساني عنه واذا
وقعت السنور او الدجاجه او الفاره في البير فنفخت نزحت فان
خبر ذلك الماء فلا تاخذ لكل ما عجن من ذلك الماء وتغسل كل شيء اصابه
ذلك الماء قال محمد واذا وقع في البير فاره او جرذ او ورغ او عظاه
وفي روايه سعدان او حيته او ما اشبه ذلك واخرج حيا لم يضرها وان
اخرج ميتا ولم يتغير لها طعم ولا ريح ولا لون فيستحب ان ينزح منها ثلثون دلوا
الى الاربعين وليس ذلك بواجب هذا قول محمد في الطهاره وفي المسائل
جميعا نزح منها ما بين اربعين دلوا الى الخمسين بدلو يسع عشرة ارطال

وروى باسناده عن الحسن البصري قال اذا مات الفاره في البير نزح
منها اربعون دلوا قال محمد وان تغير لها طعم او ريح اولون نزح كل ما فيها
وان كانت العيون تمدها نزح حتى يعود الى حالته الاولى من الطيب والصفا
وروى محمد بن ابي السري عن علي صلى الله عليه قال اذا وقعت
الفاره في البير فانت نزحت حتى يغلبهم الماء قال سعدان قال محمد
واذا كانت في البير ثلاثا في ثلاث واريد ان ينزح ماؤها كله يعني ضرب
بعضه في بعض ونزح لكل شبر دلوان بدلو يسع عشرة ارطال حدثنا
بذلك حسين الجعفي عن بن ولد عن سعدان عنه قال محمد واذا وقع
في البير سنور فاخرج منها حيا نزح منها ما بين اربعين دلوا الى الخمسين
لموضع رجيعه ومبالته قال كثير من العلما لا ينزح منها شيء وان
اخرج منها ميتا قد غير ريحا او طعما نزح ذلك الماء حتى يعود الى حالته
الاولى قال عامر قال محمد والاحوط ان ينزح منها مثل ما فيها من الماء
واذا تغير الماء بالنجاسة فتوضأ منه متوضئ وصلى وغسل منه الثياب
بعد التغير اعاد الوضوء الصلوة وغسل الاناء والثياب واذا اغتسلت
الحائض بماء بحس كسور الكلب لم تطهر وان هي القت عليها ثوبا حين
تطهرت به غسلته بماء طاهر واذا وقع في البير فطره من بول او خنازير
او دم او نحو ذلك فليطهر بدلاء في رواية سعدان عنه استحبابا
وكذلك اذا وقع فيها ميتة فاخرجت طيبت بدلاء وان تغير الماء او
ريح او لون نزحت حتى تطيب واذا بال في البير انسان او سنور او كلب
او ثعلب او غيره من السباع او وقع فيها حنزير او كلب او شيء من السباع
فاخرج حيا او ميتا او صبت فيها خمر نزح ماؤها كله ان كانت ما نزح
منها الان يكون كثيرا غالبا لا يدرك فان نزح منه نحو مائة دلو واستكثر
مع هذا ان تطيب نحسبن واستين دلوا الا ان يكون مثل البرك او الغدران
فلا بأس في قولهم جميعا هذا قوله في الطهارة وهو اخر قوليه وبه نأخذ قديما
في المجموع اذا وقع رجل في بير فمات نزح منها ما بين خمسين دلوا الى الستين
وان لم ينزح فلا بأس بذلك وقال في الطهارة اذا اخرج الكلب من البير

حيا اجزأك ان ينزح منها كما نحو الخمسين الى الستين اذا كان اكثر ما
غالبا وروى باسناده عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا وقع في البير كلب
او فاره او شيء مما له دم فان كان آكلا قليلا فانزحه وان كان اكل اكثيرا
فاخرج منه قدر كر من ماء قال واذا اسقط الجنب في بير فان رئس فيها ماء
كان ماء وهو كثير فاخرج منه قدر كر من ماء لا يحس منه فقد طهر
هو والبير طاهرة وان كان ماء وهو قليلا فينبغي ان ينزح كلها ويغتسل
هو بماء جديد وروى سعدان عنه في هذه المسئلة قال ان كان استنجى
قبل ذلك فليغتسل بما غيره احب الي وبماء البير يجزي ان شاء اسرا وان كان
لم يستنج قبل ذكر وجب الترك وقال محمد فيما حدثنا حسين عن محمد
البجلي عن محمد بن ولد عن سعدان عنه في جنب وقع في بير فاغتسل قبل
فيها ثلاثة اقوال قال قوم طهر وتجست البير وقال قوم بحس ونجس البير
وقال قوم طهروا البير طاهرة الا ان يكون ثم خبث وقال سعدان
في غير هذه الرواية قال محمد اذا وقع الجنب في بير فاغتسل منها
وقد كان استنجى قبل ذلك فليغتسل احب الي وماء البير يجزي ان شاء اسرا
وان كان لم يستنج قبل ذكر نزحت البير
منه من غائط او بول فان كان ينزح وقتا بعد وقت فلا بأس به وان كان
لا ينزح فتوقيه احب الي وقال في بالوعة يبال فيها وتستنجى وتكون
فيها عذره فامتلأت وفاضت من ذلك الى بير الماء فانه ينزح جميع ما فيها
الا ان يكون الماء كثيرا لا يدرك فلا ضرها ذلك مالم يغير لها طعم او ريح او لون
وان اصابها ماء المطر حتى امتلأت وفاضت الى البير فقد رخص في ذلك
وان طهرت بدلاء فحسن وقال محمد فيما حدثنا محمد بن عبد الله عن
ابن عمر عنه في مثل هذه المسئلة ما اكثر ما يرخص بنو هاشم في هذا
وسئل في الانسان ما امكنه فان لم يمكنه رجع الى الرخصة واذا مات في البير
سلحفاة وضفدع او ما له نفس سائلة اذا نزح فغير من الماء طعما او ريحا
نزحت حتى يطيب وان لم يغير للا ضرها اذا كان اكثيرا وقال محمد فيما
اخبرنا محمد عن عامر عنه والاحوط اذا مات السلحفاة في البير ان ينزح منها مثل ما فيها

بن محمد بن ابي الريس وقد فاته مجلسين ومحمد بن الحسين بن الشحام وفاته
عنه ايضا بعضه وعلي بن الحسن الجعد وقد فاته مجالس ومحمد بن علي الحار
العلوي وقد اجاز الشريف ابو الحسين عبد الجبار لكل هؤلاء الا ثلاثين فانهم
اسماع ان يرووا عنه الفائت بالاجازه على شروطها حسبما ورد به الشرع
ونصه الدين وكان سماعهم للكتاب بقراءة عيسى بن ابي تحرير الحلبي
الزبدي في شهر المحرم سنة ثلث وستين واربعمايه والحمد لله والصلوة على محمد وآله
وسمع عبد الرزاق الصبي المجلسين في آخر الكتاب ۞

سمع هذا الجزء من اوله الى آخره على الشيخ الاجل الثقه ابي الحسن علي بن حبش
الدهان روايته عن السيد الشريف ابي الحسين عبد الجبار العلوي الحسني
عن السيد الشريف ابي عبد الله محمد بن علي بن عبد الرحمن العلوي الحسني المصنف
الاشراف الاجلال ابو علي محمد بن همذ بن معدن بن معد بن حمزه العلوي
وفاته مجلس وهو منا ولد من الشيخ واخوه معد واجازه وابو الفتوح
بن ابي الفتوح وعبد الجبار بن ابي الفضائل وفاته مجلسان وهي اجازه لله
والشريف فهد بن رجاء الهاشمي العباسي سمع العالي عليه واجازه والحسن
بن علي بن الاوابي واخوه ابو العالم سمع اكثره واجاز العلويون
الحسينيون والمشايخ القراء صاحبه ابو القسم علي بن محمد بن الحسن الطيب
القرشي المعروف بابن الفتح واجازه ابو يعلى محمد سمع منه محلا واجازه
وابرهم بن محمد بن دش النهي سمعه جميعه وعلي الشيري سمعه جميعه علي
بن ابي الغنائم بن القلانسي واجازه وحسن اخوه سمعه جميعه واحمد بن محمد
بن مكرم السعدي واجازه وابو علي بن عشائر واجازه ومحمد بن ابي الغنائم
بن الكلا واجازه والشيخ الاجل الفقيه محمد بن محمد السمنى واجازه
ومنصور بن محمد الدلال سمعه جميعه غير صفحه منهم انه لم يسمعها وحسين
بن حسنه النهدي واجازه وابو القسم بن سليمان بن الصايغ السلوتي
وحسين بن الهراس واجازه والشيخ الاجل الاديب ابو علي العطار وولده
ابو محمد واجازهما وابو الفضل صالح واجازه وسفين رد يعه واجازه
وعمر بن الاوراي واجازه وسليمان بن سيد واجازه وغنائم بن مكارم واجازه

وابو الفرج ابن الشعري واجازه وعلي بن سكر واجازه وذلك بقراءة ابي
منصور بن عبد الله بن الحسين بن علي بن حربا التهمي من باب النفاس الى آخره
وسئل ان يكتب له باب النفاس بقراءه ابي علي بن ملك بن المذكور لا مجلسا
وسئل ابو غالب بن نمره واجاز الشيخ احمد ما فاته وذلك في جمادي
الاولى من سنة خمس وخمسمايه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
وسمع السماع ابو محمد بن الصايغ ومحمد بن ابي القسم بن الباسوي وابن عمه علي بن
بن سعد الله وابو محمد بن ابي عبد الله الباسوي وولده واجاز لهم الشيخ
المسموع عليه وابو محمد بن عبد الله بن الفتح واجازه وذلك في التاريخ المذكور
بحضرته وقابله به احمد بن يحيى بن هبة الله بن المقرئ وكتب لك في شهر
ذي القعده من سنه ست وثمانين على الشيخ بن منصور محمد بن هبة الله
بن الحسين حربا التميمي روايته عن الشيخ ابي الحسن علي حبش الدهان
بروايته عن السيد الشريف ابي عبد الله محمد بن علي عبد الرحمن العلوي الحسني
المصنف هذا سماع صحيح ۞ وكتب محمد وهبه الله بن الحسين حربا الكوفي التميمي

قال الذهبي ترجمه مصنف هذا الكتاب رحمه الله في التذكار ما لفظه
الامام المحدث الثقة العالم الفقيه مسند الكوفه ابو عبد الله محمد بن علي
بن الحسن بن عبد الرحمن العلوي استقى عليه الحافظ ابو عبد الله الصوري
وغيره حدث عن علي بن عبد الرحمن النكاري وابي الفضل محمد بن الحسن حطيط
ومحمد بن مروان وابي الطيب محمد بن الحسين التيملي وابي الفضل محمد
بن عبد الله الشيباني ومحمد بن علي بن ابي الحراج وعدد وسعد بن حبش
الكاتب وابي لطايم المخلص حدث عنه احمد بن عبد الله العلوي
ومحمد بن عبد الله الشعري وابو الحارث علي بن محمد الحاوي وعلي بن محمد
الهمذاني وعلي بن علي بن الرطاب وعبد المنعم بن محمد بن هبل وابو الغنائم
محمد بن علي الدرسي الكوفيون شيوخ السلفي واخر من روى عنه الحافظ
سنه خمس واربعين واربعمايه قال ومولده في رجب سنة ست
وثمانين ۞ ما رايت من كان يفهم فقه الحديث مثله ۞ قال وكان حافظا

خرج عنه الحافظ الصوري وافاد عنه وكان يفتخر به ۞ انتهى لفظه

فائدة القاضي العالم شرف الدين الحسن حسين الحسني الضراري مصنف كتاب تحفة الاخوان وقرة الاعيان في مذاهب اهل عمان كوفان اي الكوفة الذي اختصره من الجامع الكافي لمكي المشرف بعد جماعة الجوامع وهو شرح على المقنع للعلامة شرف الدين امام الزيدية بالحرم الشريف الى قسم محمد الحسن الشقيف لمكي المشرف من باط الزبدية المعروف برباط بن الحاجب عام اربع وخمسين وسبعمائة علقت هذه الفائدة من خط سيدي صارم الدين رضوان الله عليه ثم اني وقفت على احازة المقنع للقاضي العنسي في كفتة الاخوان فاثبتها هنا لفظها بكمالها لتلك الفائدة ۞

قال رحمه الله عليه ۞ يقول العبد الضعيف الملتجي الحرم الشريف والمعتمر المعتفي ربه الجواد اللطيف ابو القسم محمد الحسين الشقيف قد احرت للقاضي الشديد العالم العامل شرف الدنيا والدين العنسي حرسه جميع كتاب الجامع في فقه اكوهين ثم انه اتاني مع سيدنا المحترم بدر الدين علي وطرفي في ذلك كله بالاحازة عن الشيخ العالم شمس الدين محمد بن علي الغزال رحمه الله تعالى ۞ وعن الشيخ العالم محمد بن احمد بن علي المعروف بابن الفصيح ۞ وعن الشيخ الفاضل يحيى بن محمد الاسدي المعروف بابن الحداد عن الشيخ العالم محيي الدين صالح بن منصور بن ابي الطيالسة الخطيب باكوهين والثلاثة كلهم يروونه عن الشيخ جمال الدين احمد بن ابي الفضل بن عبد الله بن محمد بن السيد طرف عن السيد فتى الدين ابي الغنائم بن احمد بن ابي الفتوح السدري الحسني عن القاضي سديد الدين علي بن بدر الهدائي عن الشيخ نصر الله بن منصور بن محمد المبارك عن الشيخ العدل حسن الملاعب الاسدي عن الشيخ الصالح ابي منصور يحيى بن محمد الثقفي عن المولف السيد العلامة شرف الرسول ابي عبد الله محمد بن علي عبد الرحمن العلوي الحسني وطرقه الى المذكورين في كتابه مذكورة في اوله كان ذلك بالحرم الشريف سنة اربع وخمسين وسبعمائة ۞ وكتب في الحوم من السنة التي بعدها بعد من وقف عليه ۞ انتهى لفظه من خط القاضي الى القسم رحمه الله تعالى ۞ وكتبه احمد بن عبد الله عفا الله عنه بذي مرمى من مدينة الرسول

ومن خطه رحمه الله ونفع به لفظا ۞ كتاب الجامع الكافي في فقه الزيدية على مذهب احمد بن عيسى والقسم بن ابرهيم والحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي ۞ ومحمد بن منصور بن يزيد المرادي المفرى علامة العراق وفقيه اهل البيت وسمي هذا الكتاب جامع ال محمد وقد اشتمل على علم غزير وحديث كثير ۞ قال مولانا عز الدين محمد بن ابرهيم رحمه الله هو اعظم كتاب في جمع الآثار المنورة على مذاهب ائمتنا ومصنفها السيد الامام ابو عبد الله محمد علي عبد الرحمن العلوي الحسني وذكر فيه انه قد اودعه كثيرا من اقاويل الصحابة والتابعين وغيرهم من ائمة الاسلام واختصره من كتب عديدة لمحمد منصور عنها ثلاثون مصنفا ثم سرد اسماءها ۞ قال واختصر اسانيد الاحاديث وحكى وجوه اقوال ائمة اهل البيت عليهم السلام ومذاهبهم ۞ وقد وصل هذا الكتاب الى الامام المهدي علي بن محمد السيد العلامة احمد بن الامير الحسين وهو موجود الآن في خزانه الامام الناصر للدين الله تعالى ۞ انتهى لفظه وقد عد فيها عنانة واجازات كثيرة مزيدة من علماء العترة وسيعهم ما يربو بعضهم على سبعة عشر واربعمائة ۞

وتمم هذا الكتاب القاضي العلامة شرف الدين الحسن بن محمد الحسين بن علي العنسي الصراري نجل المشرفة على الفقيه العلامة المحقق شرف الدين عماد المرشدين الى القسم محمد حسين الشقيف رحمهما الله تعالى فقرا القاضي المذكور على الفقيه المذكور من اوله الى اخر الحاشية وهو سنة احد عشر والفقيه في اثنائها ارواه من طريق الاجازة عن الشيخ العلامة شمس الدين محمد عبد الله الغزال رحمه الله ۞ وعن الشيخ العلامة احمد بن علي المعروف بابن الفصيح وعن الشيخ الفاضل يحيى بن محمد الاسدي المعروف بابن الحداد عن الشيخ محيي الدين صالح بن منصور بن ابي الطيالسة الخطيب باكوهين والثلاثة كلهم يروونه عن الشيخ جمال الدين احمد بن ابي الفضل بن عبد الله عن السيد فتى الدين ابي الغنائم بن احمد بن ابي الفتوح السدري الحسيني عن القاضي سديد الدين علي بن بدر الهدائي عن الشيخ منصور بن محمد المبارك عن الشيخ العدل حسن بن ملاعب الاسدي عن الشيخ الصالح ابي منصور يحيى بن محمد الثقفي عن السيد العلامة

قال في الام وهي هذه المنقول منها

شرف آل رسول الله صلى الله عليه آبي عبد الله محمد على عبد الرحمن العلوي الحسني
وطرفا الى المذكورين في كتابه مذكورة في اولته وكان ذلك في المحرم الشريف
سنة اربع وخمسين وسبعمائة وكان وقوفي لقاضي المذكور عكد السرفة بزيباط
الزبيدة المعروف برباط بن الحاجب ثم ان القاضي المذكور احصر لي الجامع
كتابا حسنا اودعه ما استغرب من مذاهب الائمة وسماه تحفة الاخوان
وقرة الاعيان في مذاهب ائمة كوفان يعني الكوفة وكوفان اسمها القديم
وكان هذا القاضي من عيون اصحاب الامام المهدي علي بن محمد عليه السلام
ذلك والمختصر موجود في الخزانة الناصرية اهدى صورة لكاتبه وجده

والحمد لله ولي الحمد والافضال
والصلوة والسلام على محمد وآله خير آل

قيل كان احمد عيسى عليه السلام يناظر آل المدينة ويقول بقول اهل الكوفة
فقال له رجل يوما يا ابا الطاهر لا تفعل فان الوادي من هنا سال وقال الجبل
من هنا سال ولكنه استنقع عنده اوليك وقسم انتم فمر شيء يعني الوادي

على ابي طالب كرم الله وجهه في الجنة

انتهى الجزء الاول من الجامع الكافي وفيه
وذلك ليلة الجمعة من شهر ربيع الاول
احد شهور سنة الف وماية وثلاثين
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلوة والسلام
والحمد لله اولا وآخرا
وظاهرا
وباطنا

يتلوه الجزء الثاني من الجامع الكافي في فقه الزيدية

على مذهب احمد عيسى والقسم من امهم
والحسن بن محمد الحسين بن زيد بن علي
بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام
ومحمد بن منصور بن يزيد
مؤلف السيد الامام
ابي عبد الله محمد علي
بن الحسين بن علي الحسيني
بن عبد الرحمن
العلوي
الحسني
غفر
الله

نهاية المخطوطة